الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة زيان عاشور بالجلفة
كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قســـــم : العلوم التجارية
تخصـــص : التجارة الدولية

مخطط مقرر المقياس

مسمى المقياس : تقنيات تمويل التجارة الدولية
الفصل الدراسي : السداسي الخامس
المستوى الدراسي : السنـــة الثالثة (LMD).
السنة الجامعية : 2021 / 2020

اسم أستاذ المادة : د. يحياوي عبد الحفيظ
القسم والتخصص : العلوم التجارية، تخصص التجارة الدولية.
البريد الإلكتروني : hafidhyahiaoui@yahoo.fr

الهدف العام للمقرر: يهدف المقرر إلى دراسة المفاهيم، و المبادئ، و النظريات الخاصة بالقضـــايا و المحـــاور الأساسية لتقنيات وأساليب تمويل التجارة الدولية، فيتعرض المنهج لمفاهيم و مصادر التمويل وأســـاليبه ســـواء التقليدية منها أو الحديثة، إضافة إلى معرفة تقنيات التمويل قصير الأجل (الاعتماد المستندي، التحصيل المستندي، تحويل الفاتورة..الخ)، و التمويـــل متوسط وطويل الأجـــل (قرض المشتري، قرض المورد، التمويل الجزافـــي، قرض الإيجار الدولي..الخ، كما يتطرق إلى الأسواق المالية الدولية كمصدر من مصادر التمويل الدولي.

وبهذا، فإن المنهج يركز على تحليل و تغطية المحيط الدولي، ووضعية الأفق التي تمكن من اكتســـاب القـــدرة على الإحاطة بالتقنيات اللازمة في ميدان التمويل وطرق الدفع والتسوية للمعاملات التجارية الدولية.

بعد استكمال المقرر يتوقع أن يكون الطالب قادر على اكتساب المهارات التالية:

- **التعرف على المفاهيم العامة للتمويل الدولي.**
- **الإحاطة بالتقنيات والاساليب اللازمة في ميدان التمويل وطرق الدفع والتسوية للمعاملات التجارية الدولية.**
- **اكتساب محددات الاختيار بين مصادر تمويل التجارة الدولية من النواحي التالية: المصدر، الزمن، التكلفة.**
- **القيام بالمقارنة بين مصادر تمويل التجارة الدولية من خلال التطبيقات المعاصرة.**

تنويه:

عزيزي الطالب، إن هذه المذكرة لا تغني الطالب عن متابعة المحاضرات المقررة (التي قد تذكر نقاط أضافية أو توضح وتشرح أكثر) فهي ليست ملخص، إنما إعادة ترتيب لمحتوى المادة ليسهل فهمه و طباعته، لذا عليك تحضير المقياس بتمعن، بالاستعانة بهذه المذكرة، فهذه المذكرة عبارة عن تبسيط للمقياس وتشرح أهم النقاط المطلوب من الطالب فهمها من المنهج المقرر.

نسأل الله التوفيق والسداد
للمزيد يرجى المراسلة على البريد الالكتروني أعلاه

المحاضرة السابعة

أساليب أخرى للتمويل متوسط وطويل الأجل

أهداف المحاضرة:

1- تعريف الطالب بالأساليب الأخرى للتمويل متوسط وطويل الأجل؛

2- إدراك الطالب لمالهية التمويل الجزافي وقرض الايجار الدولي والتمويل المسبق.

محاور المحاضرة: الاعتماد المستندي أساليب أخرى للتمويل متوسط وطويل الأجل

1- التمويل الجزافي؛

2- قرض الإيجار الدولي؛

3- قروض التمويل المسبق.

1- التمويل الجزافي:

1-1- ماهية التمويل الجزافي: تعتبر هذه التقنية أداة من أدوات تمويل التجارة الخارجية، وتتضمن بيع سندات أو كمبيالات من أجل الحصول على تمويل نقدي فوري، وتنشأ هذه الإلتزامات المالية نتيجة قيام أحد المصدرين ببيع سلع إلى مستورد في بلد آخر، ورغبة من المصدر في الحصول على تمويل مقابل سندات الدين التي في حوزته، فإنه يقوم ببيعها إلى أحد البنوك أو مؤسسات التمويل المتخصصة دون حق الرجوع من البائع، ويتم هذا البيع بأن يسلم المصدر السندات أو الكمبيالات المباعة -والتي تستحق عادة خلال فترة زمنية تمتد إلى (05) سنوات من تاريخ الصفقة- إلى مشتري الدين مقابل الحصول على قيمتها فورا.

و من خلال التعريف يتضح أن التمويل الجزافي يتميز بخاصيتين:

- هو قرض يمنح لتمويل عمليات الصادرات لفترات متوسطة؛
- المشتري لهذا النوع من الديون يفقد كل الحق في متابعة المصدر، أو الأشخاص الذين قاموا بالتوقيع على هذه الورقة مهما كان السبب.

1-2- مزايا التمويل الجزافي: يتيح التمويل الجزافي للمصدر عدة مزايا من أهمها:

- يحسن من الوضعية المالية للمصدر، بحصوله على قيمة المبيعات نقدا و فورا (تحويل مبيعات آجلة إلى سيولة حاضرة)؛
- يسمح للمصدر أيضا بإعادة هيكلة ميزانيته، و ذلك بتقليص رصيد الزبائن، و زيادة السيولة الجاهزة؛
- التخلص من تسيير ملفات الزبائن، حيث يتكفل بها البنك الذي قام بشراء الدين؛
- تجنب أخطار الصرف الناتجة عن تقلبات سعر الصرف.

1-3- سير عملية التمويل الجزافي:

- (1) عقد بيع السلعة الرأسمالية بين المصدر والمستورد؛
- (2) تسليم السلعة المباعة للمستورد، و (3) تسليم السندات الإذنية للمصدر؛
- (4) عقد التمويل الجزافي بين المصدر وجهة التمويل؛
- (5) تسليم السندات الإذنية لجهة التمويل؛
- (6) سداد قيمة للمصدر ناقص نسبة الخصم؛
- (7) تقديم السندات الإذنية لبنك المستورد لتحصيلها عند الإستحقاق؛
- (8) سداد قيمة السندات في تواريخ الاستحقاق .

2-قرض الإيجار الدولي.

2-1- تعريف القرض الإيجاري: القرض الإيجاري عملية بنكية و مالية، تتم بموجب عقد قانوني تأجير أجهزة و أدوات إنتاجية من وحدة مالية تملكها إلى وحدة إنتاجية تستخدمها، لفترة معينة مقابل أقساط محددة للتسديد.

كذلك، هو عبارة عن آلية للتمويل متوسط الأجل للتجارة الخارجية، ويتمثل مضمون هذه العملية في بيع مصدر في دولة ما بعض المعدات التي ينتجها لشركة تأجير في نفس الدولة، حيث تقوم هذه الأخيرة بتأجير هذه المعدات إلى مستأجر أجنبي في دولة أخرى، غير أنها تظل مملوكة لشركة التأجير طوال مدة عقد الإيجار، وفي معظم الأحوال يقوم المستأجر بشراء المعدات المؤجرة بسعر منخفض في نهاية فترة التأجير.

وبهذا تعتبر عملية التأجير هذه كأنها تصدير معدات استغرقت سداد قيمتها مدة عقد الإيجار، ويحدث التأجير التمويلي عبر الحدود في حالة السلع الرأسمالية، كما هو الحال بالنسبة للطائرات والبواخر التي تستأجرها بعض الدول من دول أخرى، كما تستخدم هذه الاعتمادات في تمويل العمليات المالية الدولية الكبيرة مثل تمويل أنابيب النفط والغاز، وبناء السفن.

و من خلال التعريف يبرز ثلاثة أطراف في التعامل بالائتمان الإيجاري:

أ- **المستأجر**: هو شخص طبيعي أو معنوي يرغب في تطوير طاقته الانتاجة دون أن تتوفر له الموارد المالية، وقد يعطى للمستأجر الحق في التفاوض مع المورد بناءا على موافقة كتابية من المؤجر، و مع ذلك تكون علاقته مباشرة مع المؤجر و لا تربطه أي علاقة مباشرة مع المورد.

ب-المؤجر: هو الطرف الثاني في التعاقد الذي يتم مع المستأجر و مالك الأصل المستأجر، بمعنى آخر هو كل شخص طبيعي أو معنوي يباشر عمليات الائتمان الإيجاري، ويكون المؤجر بنكا أو مؤسسة مالية أو شركة تأجير مؤهلة قانونا لذلك.

ج-المورد: هو الطرف المنتج السلع الإنتاجية محل العقد الخاص بالائتمان.

وقد تختلف عدد الأطراف في الائتمان حسب الاتفاق في العقد، فقد تكون العلاقة ثنائية بين المالك و المستأجر، كما قد تكون ثلاثية كما تقدم شرحه، او رباعية بين الشركة الممولة بالآلة، و المستأجر، و المصنع، و شركة الصيانة التي تقوم بصيانة الآلة حتى تضمن رجوعها إلى الشركة المالكة في الحالة المناسبة.

2-2- خصائص القرض الإيجاري: باعتبار القرض الإيجاري فن مالي ووسيلة للتمويل، فإنه يمكن أن نستنتج الخصائص التالية:

- هو **ائتمان إنتاجي**، أي أنه يمول الآلات الإنتاجية التي يستخدمها المشروع في عمليات الإنتاج (لا يمول السلع الاستهلاكية)؛
- هو **ائتمان عيني و ليس نقدي**، فهو لا يمنح في صورة نقدية، أو فتح اعتماد أو ما شابه ذلك، بل ينصب على تسليم الأجهزة والآلات إلى المستأجر، من المؤجر أو الوسيط المالي الذي تحصل عليها بشرائها من الموردين؛
- المصدر غير معرض لخطر الصرف، وخطر عدم دفع المشتري؛
- المستورد ليس عليه أن يجمد الأموال لدفع ثمن المواد المستوردة، يكفي له أن يدفع قيمة الإيجار ، التي يمكن أن تعدل في الزمن حسب وضعيته المالية؛
- تكاليف الإيجار تكون بصفة عامة مرتفعة عن تكاليف القرض متوسط الأجل الذي يمنحه البنك، وذلك لأن مبلغ الإيجار يتضمن ثمن التجهيزات المؤجرة، أعباء الاستغلال وهوامش الربح لشركة قرض التأجير؛
- يمثل القرض الإيجاري نوع من التأمين ضد المخاطر التكنولوجية، بحيث هو منظم بصفة تسمح بتجديد مستمر للتجهيزات، في حالة ما إذا ظهرت نماذج جديدة أكثر مردودية عن سابقتها.

2-3- مراحل سير عملية قرض الإيجار الدولي: تتمثل أهم مراحل سير هذه العملية في ما يلي:

- يتم إبرام عقد البيع بين المنتج المحلي والمصدر(شركة التأجير)؛
- شحن المعدات و الأدوات من المصدر إلى المستورد (المستأجر الأجنبي)؛
- سداد ثمن المعدات من شركة التأجير المحلية إلى المورد (المنتج المحلي)؛
- عقد تأجير بين شركة التأجير المحلية و المستورد الأجنبي
- عملية تسديد أقساط الإيجار من المستورد أو المستأجر الأجنبي إلى شركة التأجير المحلية.

3-قروض التمويل المسبق:

3-1- مفهوم قرض التمويل المسبق: هو عبارة عن قرض يقدم إلي العميل لتمويل نفقاته أثناء عملية التصدير، ففيه يساهم البنك في تزويد المؤسسة المصدرة بقرض تمويل مسبق، حتى تتمكن من تمويل نفقاتها الجارية أو الاستثنائية الناتجة عن نشاطها التصديري، فهذا النوع من القروض يوجه لتسهيل تجهيز وإعداد طلبيات هامة موجهة لسوق أجنبية، وتكون هذه القروض في بعض الأحيان بمعدل ثابت، وهي ما يعرف بقروض التمويل المسبق بمعدل مستقر.

3-2- أهمية قرض التمويل المسبق: تظهر أهمية هذا النوع من التمويل، كون التسبيقات التي يقبضها المصدر عند توقيع العقد، أو خلال فترة الإنتاج، أو إعداد الخدمات، لا تغطي عادة إلا جزءا من نفقات إنجاز العقد، مما يؤثر سلبا على خزينة المصدر، حيث تمكن هذه الطريقة من تغطية هذه الآثار .